@ 230 @ | إلى الآية 89] | | ! 2 2 ! أي : لذلك الولد ، وهو إما أن يدل | على نفي الولد عن ا بالبرهان وإما أن يدل على نفي الشرك عن الرسول بالمفهوم ، أما | دلالته على الأول فلما دل قوله : ! 2 2 ! إلى قوله : ! 2 2 ! | على نفي التالي وهو عبادة الولد أي : أوحده وأنزهه تعالى عما يصفونه من كونه مماثلا | لشيء لكونه ربا خالقا للأجسام كلها فلا يكون من جنسها ، فيفيد انتفاء الولد على الطريق | البرهاني . وأما دلالته على الثاني : فإذا جعل قوله : ! 2 2 ! إلى آخره ، | من كلام ا تعالى لا من كلام الرسول ، أي : نزه رب السموات عما يصفونه فيكون نفيا | للمقدم ويكون تعليق عبادة الرسول من باب التعليق بالمحال والمعلق بالشرط عند عدمه | فحوى بدلالة المفهوم أبلغ عند علماء البيان من دلالة المنطوق ، كما قال في استبعاد | الرؤية : ! 2 2 ! [الأعراف ، الآية : 143] وا تعالى أعلم . |